ولان فيه ايات عجيبة كما قال تعالى **فيه ايات بينات** كانحراف الطيور عن
موازاة البيت على مدى الاعصار وانّ ضواري السباع
تخالط الصيود في الحرم ولا تتعرض لها واذا تعقّبت الجارح صيدًا
فدخل الحرم كفّت عنه وانه بلد صار اليه الانبياء والمرسلون والاوليا
والابرار وان الصلاة فيه تضاعف بماية الف وان كل جبار قصده
بسوء قهره الله تعالى كاصحاب الفيل وجملة فيه ايات بينات مفسرة
للهدى او حال كجبارك وهديه وقوله تعالى **مقام ابراهيم** مبتدا
حذف خبره اي منها مقام ابراهيم او خبر مبتدا محذوف اي احدها
او بدل من ايات بدل البعض من الكل وهو الحجر الذي كان قام عليه ابراهيم
وكان اثر قدميه فيه فاندرس من كثرة المسح بالايدي ولعل الذي
اندرس بعضه فاني رايت اثر القدمين فيه وفي هذا دلالة على قدرة
الله تعالى ونبوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام لان اثر القدم في
الصخرة الصما وغوصه فيها الى الكعبين والانه بعض الصخر دون
بعض وابقاه دون ساير الانبيا عليهم الصلاة والسلام وحفظه مع
كثرة اعدايه من المشركين واهل الكتاب والملاحدة الوف سنين
معجزة عظيمة واختلف في سبب هذا الاثر على قولين احدهما انه لما
ارتفع بنيان الكعبة وضعف ابراهيم عن رفع الحجارة قام على هذا
الحجر فغاصت فيه قدماه وهذا هو المشهور والقول الثاني انه لما جاء
زايرا من الشام الى مكة فقالت له امراة اسماعيل انزل حتى تغسل
راسك فلم ينزل فجاءته بهذا الحجر فوضعته على شقه الايمن فوضع
قدميه عليه حتى غسلت شق راسه ثم حولته الى شقه الايسر حتى
غسلت الشق الاخر فبقي اثر قدميه عليه قال البيضاوي وقيل
عطف بيان ورد هذا القول بان ايات نكرة ومقام ابراهيم معرفة

ولا يجوز

ولا يجوز التخالف في البيان باجماع البصريين والكوفيين وقوله تعالى
ومن دخله كان آمنا جملة ابتدائية او شرطية معطوفة من حيث المعنى على
مقام لانه في معنى امن من دخله اي ومنها امن من دخله وذلك بدعوة
ابراهيم عليه الصلاة والسلام رب اجعل هذا البلد آمنا وفي الاقتصار
على ذكر هاتين الايتين وطي ذكر غيرهما دلالة على تكاثر الايات كانه
قيل فيه ايات بينات مقام ابراهيم وامن من دخله وكثير سواهما ونحوه
في طي الذكر قول جرير: كانت حنيفة اثلاثا فثلثهم: من العبيد وثلث
من مواليها: ومنه قوله صلى الله عليه وسلم حبب الي من دنياكم النسا
والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة والامن من العذاب يوم القيمة قال
عليه الصلاة والسلام من مات في احد الحرمين بعث يوم القيمة امنا رواه
ابو داود والدارقطني وغيرهما وروي انه صلى الله عليه وسلم قال
الحجون والبقيع يوخذ باطرافهما وينثران في الجنة والحجون مقبرة مكة
والبقيع مقبرة المدينة وعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى من لزمه القتل بردة
او قصاص او غيرهما لم يتعرض له الا انه لا يووى ولا يطعم ولا يسقى
ولا يبايع حتى يضطر الى الخروج فيقتل وكان عمر بن الخطاب يقول
لو ظفرت فيه بقاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه وعند الشافعي
رحمه الله تعالى لا يلجا الى الخروج بل يقتل للامر بقتل ابن الشيخين بقتل
ابن خطل كان ارتد وتعلق باستار الكعبة واما قوله ومن دخله كان
امنا وخبر من دخل المسجد فهو آمن فمعناه جمعا بين الادلة ان من دخله
بغير استحقاق قتل واما اذا ارتكب الجريمة فيستوفى منه بالاتفاق
ولله على الناس حج البيت اي قصده للزيارة على وجه مخصوص
وهو احد اركان الاسلام قال صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتا الزكاة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)